

شرح كتاب الصلاة والجناز من عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين

64

محمد بن صالح العثيمين

للمخاطب لأن الشيء إذا أتاه مجملًا تشوّه بتفصيله فإذا جاء التفصيل ورد على ذهن متلهي فصار احفظ وأضبط فسرها بقوله على الجبهة وهذا يسميه المعربون بدلًا باعادة العامل. بدل من ايش - [00:00:16](#)

بدل من سبعة بدل بعض من كل وان شئت فقل عطف بيان لكنه على كل حال باعادة العامل ما هو العامل هنا على على الجبهة وأشار بيده الى انه اشار بجبل انه اه الى ان - [00:00:39](#)

الأنف تبع للجبهة وليس عضوا مستقلا وليس عضوا داخلا في الجبهة ذلك لأن بينه وبين الجبهة فاصل وهو المنخفض من الأنف فان المنخفض من الأنف لا يسقي فلما كان هذا يسمى باسم آخر غير الجبهة - [00:00:59](#)

اشار اليه ولما كان تابعا لها آننعم اشار اليه ايضا قال وأشار بيده الى انه واليدين والمراد بهما الكفان لأن اليد اذا اطلقت فالمراد بها الكف في كل موضع - [00:01:21](#)

اذا اطلقت اليد فهي الكف الدليل على هذا قوله تعالى والساق والساقة فاقطعوا ايديهما. اي اكفهما ولما اراد سبحانه وتعالى ما زاد على ذلك قال اغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرابط - [00:01:40](#)

وبهذا نعرف ان القول الراجح الذي لا شك فيه ان المتيم انما يتيم بعضين فقط وهم الكفان وان التيمم الى المرفق بدعة وان كان بعض العلماء ذهب اليه لكنه ليس بصواب - [00:02:00](#)

اذا المراد باليدين ايش الكفين علل لأن اليد اذا اطلقت فهي خاصة بالكفر والركبتين معروفتان واطراف القدمين يعني الاصابع بهذه سبعة الجبهة واليدان والركبتان واطراف القدمين هذه سبعة اعظم امر النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم - [00:02:18](#)

ان يسجد ان يسجد عليها ولكن كيف السجود السجود ان يبدأ بركتيه ثم كفيه ثم جبهته وانفه لو قال قائل النبي عليه الصلاة والسلام بدأ بالجبهة فليقدم الجبهة اولا عند السجود - [00:02:50](#)

لان الرسول صلى الله عليه وسلم ذكرها هي الاولى قلنا هذا قول لا قائل به والنبي عليه الصلاة والسلام انما بدأ في الاعلى فالاعلى في الاعلى في الاعلى الجبهة فوق الكفين - [00:03:11](#)

والكفان فوق امشي الركبتين والركبتان فوق اطراف القدمين اذا الرسول عليه الصلاة والسلام بدأ بالاعلى لا بما يسجد عليه اولا فالسجود اول على الركبتين ثم على الكفين ثم على الجبهة والمام - [00:03:28](#)

هذا هو الترتيب النازلي الطبيعي ثم هو ايضا ما جاءت به السنة لأن النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يسجد الانسان كالسجود البعيد او ان يبرك ببروك البعير - [00:03:50](#)

والبعير اذا برك يقدم يديه اول ما ينعني من البعير عند البنوك هما اليدين وهذا شيء يشاهده الانسان زعم بعض الناس ان اه ركتي البعير بيديه فنقول نعم نحن نقول ما بيديه - [00:04:07](#)

لكن هل قال الرسول عليه الصلاة والسلام اذا سجد احدكم فلا يبرك على ما يبرك عليه البعير الجواب لا وإنما نهى عن الكيفية لا عن عضو الذي يسجد عليه فقال لا يبرك كما يبرك - [00:04:31](#)

فالتشبيه هنا واقع على الكيفية وليس على العضو الذي يفسد عليه ونحن نقول توافق على ان الركبتين في البعير بيديه لكن الرسول عليه الصلاة والسلام لم يقل فلا يبرك على ما يبرك عليه البعير - 00:04:48

وحينئذ يتبين ان القول الراجح وهو ان يبدأ بركتيه قبل بيديه له دليل من السنة واضح فان قال قائل في اخر الحديث ولن يوضع بيديه قبل ركتيه قلنا هذا يناقض اول الحديث - 00:05:08

فهو منقلب على الراوي وصوابه ولن يوضع ركتيه قبل بيديه لكن الراوي توهם فانقلب عليه هكذا اعلم ابن القيم هذه الجملة في الحديث وهو تعليم واضح لاننا لو قلنا لو ليبدأ بيديه بركتيه لكان اخر الحديث الذي جاء كالمثال - 00:05:29

مطابقاً مخالفًا لآوله الذي جاء كالقاعدة في هذا الحديث فوائد منها أن النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم عبد تتجه إليه الأوامر لقوله أمرت من على هذه الفائدة بيان ظلال وسفه - 00:05:52

من تعلقوا بالرسول عليه الصلاة والسلام حتى جعلوه رباً يدعونه ويستغفرون به لأن النبي صلى الله عليه وسلم نفسه في جميع أعماله يبطل هذه الدعوة بل إن الله سبحانه وتعالى قال له - 00:06:16

أمره أمراً أن يقول قل لا أقول لكم ملائكة الغيب ولا أعلم الغيب ولا أقول لكم أني ملائكة الغيب ولا أعلم الغيب وعلى هذا ما ألا ما يوحى إلي - 00:06:34

كانه يقول إن أنا لا عبد أوصي فاتبع ولست إلى ولست من من عنده خزائن الغيب نعم خزائن الله ولا عنده علم الغيب وعلى هذا فالذين يتربون بقول البوصيري - 00:06:52

يا أكرم الخلق ما لي من الود به سواك عند حلول الحادث العممي إن لم تكن أخذنا يوم المعادي يدي عفواً ولا فقل يا زلة القدم فان من جودك الدنيا وضرتها ومن علومك علم اللوح والقلم - 00:07:16

الذين يتربون بذلك يتربون بما يغضب الله ورسوله بل بما هو شرك وهم لا يعلمون لو أن الرسول عليه الصلاة والسلام سمع مثل هذا القول لانكره اعظم الانكار ولا استباح دم القائل قائله - 00:07:37

لانه شرك صريح قال بعض أهل العلم اذا كان من جود الرسول عليه الصلاة والسلام الدنيا وضرتها وضرتها هي الآخرة فما الذي بقي لله ماذا تقولون؟ ما بقي شيء لانه ما في إلا الدنيا وأخرى - 00:07:58

فإذا كانت الدنيا والآخرة من جود الرسول عليه الصلاة والسلام ما بقي لله شيء وإذا كان من علومه الكثيرة العظيمة علم اللوح والقلم وعلم لا يحمل القلم لا نعم. لا يعلمه إلا الله عز وجل - 00:08:19

وهذا جعله من علوم الرسول وليس هو علم الرسول كله كله إذا نقول هذا الفعل لا يرضاه الله ورسوله وهو شرك بالله عز وجل ولا يحل لمن يؤمن بالله واليوم الآخر أن يتغافل به - 00:08:38

لكن الشيطان يزين للناس سوء أعمالهم وهذا هو الخسران العظيم كما قال تعالى ألم زين له سوء عمله فرأه حسناً فان الله يظل من يشاء ويهدى من يشاء - 00:08:59

المهم أن نأخذ أمرنا نأخذ منها أيش ان النبي صلى الله عليه وسلم عبد لله عز وجل تتجه إليه الأوامر ومن فوائد هذا الحديث انه لابد من السجود على هذه الأعضاء - 00:09:16

السبعة وذلك لأن صيغة الخبر تدل على تأكدها حيث أنسد الامر إلى الله عز وجل بلفظ الامر والسجود عليها ركن من اركان الصلاة وعلى هذا فمن رفع انته في حال السجود - 00:09:36

لم يصح السجود من رفع يده لم يصح السجود من رفع رجله لم يصح سجوده من رفع يديه جميعاً نعم فمن باب أولى أن يصل ولكن هل المراد أن يبقى ساجداً على هذه الأعضاء أو الأعظم السبعة من أول السجود إلى آخره - 00:09:59

بمعنى أنه لو رفع أحد هذه الأعضاء ولو لحظة بطل سجوده أو يقال يكتفى بالأكثر فيه احتمال يتحمل أن يقال أن يكتب بالأكثر وإن الإنسان لو قدر أنه أصابه حكة - 00:10:28

فرفع يديه يده يحك جسده لم يبطل سجوده لانه رفع يسير والعبرة بالكل ولكن لا نقول وان كان هذا له وجه لكن الاحتياط أن لا يرفع

شيئا من هذه الاعضاء - 00:10:45

ما دام ساجدا من فوائد هذا الحديث العمل بالاشارة العمل بالاشارة لقوله وشار الى انه والعمل بالاشارة عند العجز عن النطق لا شك انه معتبر لانه لا سبيل الى الفهم بذلك - 00:11:03

الاخرين مثلا تعتبر اشارة اولى شو يا شباب ؟ لانه لا يستطيع النطق ومن لا يستطيع النطق لعلة غير الخرس تعتبر اشارته ايضا لهذا لما قتل يهودي جاريه لبعض الانصار على اوضاح لها - 00:11:32

يعني هذا يا حلي فقتلها واخذ حلبيها لظ رأسها بين حجرين فادركت الجارية قبل ان تموت وسئل من الذي قتلك ؟ فلان فلان فسمى اليهودي الذي قتلها فاشارت برأسها النعم هو الذي قتلني . فأخذ اليهودي واقر واعترف وقتل - 00:11:58

فاعتبرت اشارته لماذا لانها عاجزة عن الكلام اذا الاخرين الذي لا يتكلم باصل الخلقة اشارته معتبرة ثانية من اصابه علة لا يستطيع معها الكلام فاشارت ايش ؟ معتبرا الاشارة لحاجة كما لو اراد الانسان ان - 00:12:24

ليكلم صاحبا له بحضره اناس ويحب الا يطلع عليه الناس فاشار اليه يعني مثلا قال هكذا يعني ما اذا قال هكذا انصرف ويستطيع ان يقول انصرف لكنه لا يحب ان يسمع القوم فاشار اليه - 00:12:53

تعتبر او لا هذا ايضا تعتبر لانه لحاجة الرابع اذا كانت الاشارة لغير حاجة مع امكان النطق وعدم الحاجة اليه . فهل تعتبر الجواب نعم تعتبر الاشارة لكن بشرط ان تكون مفهومه - 00:13:17

بشرط ان تكون مفهومه ويدل لهذا قول الرسول عليه اشارة النبي صلى الله عليه وسلم الى انه حينما قال على سبت ارض لانه قادر ان يقول الجبهة والامر لكنه اشار الى الامر - 00:13:38

اما القاعدة كل اشارة مفهومه من يستطيع الكلام ومن لا يستطيع الكلام ايش ؟ معتبرا لو قال لزوجته انت طالق انا لا نشير باصابعك الثالث كم تطلب ترك خلافا هذه شعرة - 00:13:55

اشارة مفهومه طيب ولو قال يخاطب زوجاته الرابع اتنين طوالك وشار تعتبر مع ان هذا لا حاجة للإشارة لكن ربما يشير للتوكيد فالحاصل ان كل اشارة مفهومه فهي معتبرة سواء كانت من يستطيع النطق ومن لا يستطيع - 00:14:16

آآ ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى باصحابه ذات يوم جالسا وهم ووقفوا فاشار اليه ان جلسوا النطق هنا ممتنع شرعا او حسنا شرعا . طيب ومن فوائد هذا الحديث - 00:14:40

ان الانسان اذا سجد على اليدين ولو مقلوبتين فان السجود السجود مجزم لعموم قوله واليدين لكنه لا شك انه خلاف السنة من فوائد ايش ان الانسان لو سجد على جنب الرجل - 00:14:59

لا على اطرافها انه لا يجوز لان النبي صلى الله عليه وسلم قال واطراف القدمين ولم يقل والقدمين لو قال والقدمين قلنا اذا مست القدمان الارض فالسجود مجزي لكن النبي صلى الله عليه وسلم خص - 00:15:27

السجود باطراف القدمين لان القدمين سوف تكونان منصوبتين واذا كانتا منصوبتين فلا فلا سبيل الى السجود الا على اطرافهما في هذا الحديث لم يذكر السجود على الحائل وانما انا ذكر الاعضاء فقط - 00:15:47

فهل اذا سجد على حائل يجوز السجود في دحاء نحوه وبينه وبين مصلاه نقول في هذا تفصيل على النحو التالي اذا كان الحائل من اعضاء السجود فانه لا يجوز كيف ذلك - 00:16:14

بان يطبع الانسان جبهته على كفيه يسجد الارض ثم يضع جبهته على كفيه فهنا لا يجوز السجود لان حقيقة الامر انه سجد على الاعضاء ما عدا الذي وضعه على العضو - 00:16:40

وكذلك ايضا لو اركب احدى الرجلين على الاخرى لم يسلم لماذا لان الحائل من اعضاء السجود وكذلك لو وضع كفيه على اطراف ركبتيه في السجود فانه لا يجوز لان الحائل من - 00:16:59

اعضاء السجود هذى واحد ثانيا ان يكون الحائل من غير اعضاء السجود منفصلا عن المصلى فهذا لا بأس به مثل ان يضع الانسان منديلا فيسجد عليه - 00:17:22

لأنه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سجد على الخمرة والخمرة عبارة عن قطعة من منسوج من الخوص من جنس المروحة هذى للمسلمين المهمة والنبي عليه الصلاة والسلام لا افعل شيئا مكروها - [00:17:45](#)

يقول اذا كان من غير الاعضاء منفصلة عن المصلي ايش فلا بأس به الا ان الفقهاء رحمهم الله قالوا لا يخص جبهته بهذا الحال يعني لا يجعل القطعة الصغيرة تسع جبهة فقط - [00:18:08](#)

وعلوا هذا بأنه فعل الراافضة فان الراافضة عندهم ان لا يسجد الانسان على شيء اه لم يكن مخلوقا من من الارض ولذلك تجده في مساجدهم لابد ان يكون معهم شيء يحول بينهم وبين الفراش - [00:18:28](#)

وبعضهم يقول لابد ان يكون السجود على شيء من الارض التي قتل عليها الحسين ابن علي رضي الله عنهم من كربلاء ولهذا تجد في مساجدهم مصنوعات من المدر يعني من الطين - [00:18:51](#)

مواضيعات في الرفوف من دخل المسجد اخذ واحد علشان ايش يسجد عليه قال العلماء رحمهم الله الحال الذي يحول بين المصلي وبين الارض اذا كان خاصا بالجبهة فانه مكره اتقاء لمشابهة من؟ الراافضة - [00:19:15](#)